

6679 - حكم رمي الجمرات صباحاً في يوم الحادي عشر والثاني

عشر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم من رمى جمرات صباحاً في اليوم الحادي عشر والثاني عشر ولا يصح الرمي يكون بعد الزوال في أيام التشريق. لان الرسول رمى بعد الزوال وقال خذوا عني مناسككم - 00:00:00

فمن رمى قبل الزوال فهو منه غير صحيح. يعيده بعد الزوال. فان فاتت ايامنا ولم يعد فعليه دم. عن ترك هذا الواجب. يذبح جزاكم الله خير - 00:00:17